

نص الفهم القرائي إن الحفظ بالتعليب هُوَ أَحَدُ وَسَائِلِ حِفْظِ الْأَغْذِيَّةِ وَحِمَايَتِهَا مِنَ التَّلَفِ وَالتَّلَوُّثِ، وَيُقْصَدُ بِحِفْظِ الْأَغْذِيَّةِ بِالتَّعْلِيْبِ، تَعْبِئُهَا بِطَرِيقَةٍ تَقْنِيَّةٍ حَدِيثَةٍ دَاخِلِ عُبُوتٍ مُنَاسِبَةٍ مُحْكَمَةِ الْقَفْلِ، ثُمَّ مُعَامَلَتُهَا حَرَارِيًّا مُعَامَلَةً كَافِيَةً لِلْقَضَاءِ عَلَى جَمِيعِ صُورِ الْفَسَادِ الْمِيكْرُوبِيِّ وَالْكَيميَائِيِّ لِلدَّرَجَةِ الَّتِي تَسْمَحُ قَدْرَ الْإِمْكَانِ بِالمَحَافَظَةِ عَلَى الصِّفَاتِ الْمَرْغُوبَةِ فِي الْغِذَاءِ. كَمَا تَتَأَثَّرُ الْفِيْتَامِينَاتُ الذَّائِبَةُ فِي الْمَاءِ بِالمُعَامَلَةِ الْحَرَارِيَّةِ. وَلِضَمَانِ اسْتِهْلَاكِ الْمَوَادِّ الْغِذَائِيَّةِ بِصُورَةٍ آمِنَةٍ تَنْبَغِي مُرَاعَاةَ عِدَّةِ نَوَاحٍ عِنْدَ شِرَاءِ الْمُعْلَبَاتِ، التَّأَكُّدُ مِنْ أَنَّ مُدَّةَ الصَّلَاحِيَّةِ لِلْمُنْتَجِ لَا تَزَالُ سَارِيَةً الْمَفْعُولُ مَعَ تَجَنُّبِ الْمُعْلَبَاتِ الَّتِي يَظْهَرُ عَلَيْهَا الْاعْوَجَاجُ أَوْ الْإِنْتِفَاحُ، وَيَنْبَغِي تَوْخِي الْحَذَرِ عِنْدَ اسْتِخْدَامِ الْمُعْلَبَاتِ الْغِذَائِيَّةِ، وَعَلَى مُسْتَهْلِكِ الْمُعْلَبَاتِ الْمُحَافَظَةَ عَلَى جَوْدَةِ الْمُنْتَجِ وَعَدَمِ الاسْتِهَانَةِ بِذَلِكَ، وَتَزِيدُ الْحَاجَةُ لِهَذَا الْإِهْتِمَامِ عِنْدَ اسْتِهْلَاكِ الْأَغْذِيَّةِ السَّرِيعَةِ الْفَسَادِ، كَالْحَلِيبِ وَاللَّحْمِ، الَّتِي يَجِبُ حِفْظُهَا فِي الثَّلَاجَةِ خُصُوصًا بَعْدَ فَتْحِهَا وَيُفَضَّلُ اسْتِهْلَاكِ الْمَادَّةِ الْعِدَائِيَّةِ وَهُنَاكَ نَقْطَتَانِ جَدِيرَتَانِ بِالْعِنَايَةِ، الْأُولَى هِيَ الْإِهْتِمَامُ بِنِظَافَةِ الْأَدَوَاتِ الْمُسْتَخْدَمَةِ عِنْدَ اسْتِهْلَاكِ الْأَغْذِيَّةِ وَمِنْ ذَلِكَ مَكَانُ فَتْحِ الْعَلْبَةِ، أَمَّا النُّقْطَةُ الثَّانِيَّةُ،